

جامعة عين شمس

كلية الحقوق

السكوت المعبر عن الإرادة وأثره في التصرفات

دراسة في

القانون المدني المصري ونظيره اليمني مقارنة بالفقه الإسلامي

رسالة

لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الطالب

عبد القادر محمد قطان

لجنة المناقشة :

رئيسا

الأستاذ الدكتور / محمد على عمران

ومشرفا

أستاذ القانون المدني

ووكيل كلية الحقوق - جامعة عين شمس

عضوا

الأستاذ الدكتور / عبد المجيد محمود مطلوب

ومشرفا

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق - جامعة عين شمس

عضوا

الأستاذ الدكتور / نزيه محمد الصادق المهدي

أستاذ ورئيس قسم القانون المدني

بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

عضوا

الأستاذ الدكتور / محمد محمد إسماعيل فرحات

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

بكلية الحقوق - جامعة عين شمس

١٩٩١م - ١٤١٢ هـ



T02-00846

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ

أُنَبِّئُكَ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ

صدق الله العظيم

(المتجئة آية ٤)

الإهداء

* إلى من تحملوا وجد الفراق وبعدي عنهم ...

* ثم إلى من شاركوني مشقة البعد عن الأهل سنين عددا .

* وإلى كل من علمنى منذ نعومة أظفارى _ ولو حرفا ...

* وإلى كل من ساهم فى تعليمى ماديا أو معنويا ...

إلى هؤلاء أهدى هذا البحث المتواضع

سائلا المولى عز وجل أن يجزى الجميع

عنى خير الجزاء .

مقدمة

موضوع البحث وأهميته

١ - الحمد لله عالم الغيب والشهادة ، خلق الإنسان علمه البيان ، وأنزل شريعته ومنهجه للعالمين ، فبنى أحكام معاملة العباد فيما بينهم على الظواهر ، وترك الأمر إليه وحده فيما يعلمه من السرائر .

نحمدك اللهم حمدا يليق بجلال وجهك وعظيم آلئك ، فسبحانك اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم .

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين القائل : ((إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى ...))^(١) ، وذلك حال العباد مع ربهم . والقائل : ((إنى لم أومر أن أنقب قلوب الناس ولا أشق بطونهم))^(٢) ، وهذا ما أمر به فى التعامل مع الناس ، يحكم بينهم

(١) رواه البخارى بسنده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : صحيح البخارى بحاشية السندى ، للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى (ت ٢٥٦ هـ) ، وعليه الحاشية المذكورة ، للإمام أبى الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادى السندى (ت ١١٣٨ هـ) ، مكتبة زهران - القاهرة ، باب النية فى الأيمان ، ج ٤ ، ص ١٥٨ . وأورده البخارى أيضا فى مواضع أخرى بنحو من هذا اللفظ ، فى كتاب العتق ، ج ٢ ، ص ٨٠ . وفى كتاب النكاح ، ج ٣ ، ص ٢٣٨ . وفى كتاب الطلاق ، ج ٣ ، ص ٢٧٢ .

(٢) رواه البخارى بسنده عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : المرجع السابق ، باب بعث على وخالد إلى اليمن ، ج ٣ ، ص ٧٤ .

بالظاهر والله يتولى السرائر (١) . والقائل وقد سئل عن البكر تستأمر فتستحي عن إظهار رغبته في الزواج : ((فذلك إذن إذا هي سكنت)) (٢) .

صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .
أما بعد :

(١) ((نحن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر)) عبارة أوردها الإمام أحمد بن يحيى المرتضى في كتابه البحر الزخار وذكر أنها حديث ، لكن محقق أحاديث البحر الزخار قال : « هذا ليس بحديث كما نبه عليه الحفاظ بل هو من كلام الشافعي » (جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ، للعلامة المحقق محمد بن يحيى بهران الصعدي (ت ٩٥٧ هـ) مطبوع بهامش البحر الزخار ، طبعة دار الحكمة اليمنية - صنعاء - ١٩٨٨ م ، مصورة عن طبعة ١٩٤٧ م ج ٥ ، ص ٥٠٣) .

كما أورد هذه العبارة الإمام النووي في شرح قوله صلى الله عليه وسلم : ((إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فاقض له على نحو ما أسمع منه ، فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له به قطعة من النار)) ، الحديث رواه الإمام مسلم بسنده عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها : انظر صحيح مسلم بشرح النووي ، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ، وعليه الشرح المذكور ، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي (ت ٦٧٦ هـ) ، نشر دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٩٢٩ م - المطبعة المصرية بالقاهرة ، كتاب الأقضية ، ج ١٢ ، ص ٤ - ٥ .

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه بسنده عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : المرجع السابق ، كتاب النكاح - باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت ، ج ٩ ، ص ٢٠٣ - ٢٠٤ . ورواه عنها أيضاً البخاري في صحيحه بنحو من هذا اللفظ ، المرجع السابق ، كتاب النكاح - باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها ، ج ٣ ، ص ٢٥٠ .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الفقرة	الصفحة
مقدمة البحث وتتضمن	١ - ٣	٥ - ١٤
موضوع البحث	١	٥
أهمية الموضوع ومشكلته	٢	٩
خطة البحث	٣	١٢
الفصل التمهيدي		
حقيقة السكوت والنطاق الذي يؤثر فيه	٤ - ٦٤	١٥ - ١٠٨
تمهيد وتقسيم	٤	١٥
المبحث الأول : تعريف السكوت لغة واصطلاحا	٥ - ٢٦	١٦ - ٥٥
المطلب الأول : التعريف اللغوي للسكوت	٥ - ٦	١٦
المطلب الثاني : التعريف الاصطلاحي للسكوت	٧ - ٢٦	١٩ - ٥٥
تمهيد وتقسيم	٧	١٩
الفرع الأول : تعريف السكوت فى القانون	٨ - ١٨	١٩ - ٣٨
تمهيد وتقسيم	٨	١٩
الفصل الأول : السكوت فى النصوص القانونية	٩ - ١٢	٢٠ - ٢٥
أولا : فى مجال وضع الإطار العام لدلالة السكوت	٩	٢٠

		ثانيا : فى مجال استعمال الدلالة العامة للسكوت فى
		مسائل معينة
٢٣	١٠	
٣٤ - ٢٦	١٦ - ١٣	الفصل الثانى : السكوت فى الفقه القانونى
٢٦	١٤	أولا : مسلك (الإجماع) فى تعريف السكوت
٣١	١٥	ثانيا : المسلك (الخاص) فى تعريف السكوت
٣٨ - ٣٤	١٨ - ١٧	الفصل الثالث : التعريف القانونى المختار للسكوت
٣٥	١٧	التعريف المختار
٣٥	١٨	شرح التعريف المختار
٥٣ - ٣٨	٢٦ - ١٩	الفرع الثانى : تعريف السكوت فى الفقه الإسلامى
٣٨	١٩	تمهيد وتقسيم
٣٩	٢٠	الفصل الأول : مدلول السكوت فى الكتاب والسنة
٤٥	٢٢	الفصل الثانى : تعريف السكوت فى الفقه الإسلامى
		الفصل الثالث : التعريف المختار للسكوت فى
٤٨	٢٤	الفقه الإسلامى
٤٩	٢٤	التعريف المختار
٤٩	٢٥	شرح التعريف المختار
٥٣	٢٦	استنتاج ومقارنة
١٠٧ - ٥٥	٦٤ - ٢٧	المبحث الثانى : تحديد محل السكوت والأثر المترتب عليه
٥٥	٢٧	تمهيد وتقسيم
٥٨ - ٥٦	٢٩ - ٢٨	المطلب الأول : ماهية الواقعة والتصرف فى اللغة

٥٦	٢٨	الفرع الأول : معنى الواقعة فى اللغة
٥٧	٢٩	الفرع الثانى : معنى التصرف فى اللغة
٧٧ - ٥٩	٣٨ - ٣٠	المطلب الثانى : ماهية الواقعة والتصرف فى اصطلاح القانون
٥٩	٣٠	تمهيد وتقسيم
		الفرع الأول : تعريف الواقعة والتصرف القانونيين فى
٦١	٣١	النصوص القانونية
		الفرع الثانى : تعريف الواقعة والتصرف القانونيين فى
٧٧ - ٦٤	٣٨ - ٣٤	فقه القانون
٦٧	٣٥	الفصل الأول : نشأة الواقعة والتصرف القانونيين
٧٢	٣٧	الفصل الثانى : مدلول الواقعة والتصرف القانونيين
٧٢	٣٧	أولا : مدلول الواقعة القانونية
٧٣	٣٨	ثانيا : مدلول التصرف القانونى
٩٩ - ٧٧	٥٨ - ٣٩	المطلب الثالث : ماهية الواقعة والتصرف فى الفقه الإسلامى
٧٧	٣٩	تمهيد وتقسيم
		الفرع الأول : التقسيم العام لمصادر الحقوق فى
٩١ - ٧٨	٤٥ - ٤٠	الفقه الإسلامى
٧٩	٤١	الاتجاه الأول : التصرف القولى والتصرف الفعلى
٨٣	٤٣	الاتجاه الثانى : الالتزام والوقائع الشرعية
٨٥	٤٤	الاتجاه الثالث : الالتزام والإلزام
٨٧	٤٥	الاتجاه الرابع : التصرف والواقعة الشرعيان

٩٩ - ٩١	٥٧ - ٤٨	الفرع الثاني : تعريف التصرف والواقعة الشرعيين
٩١	٤٨	تمهيد وتقسيم
٩٥ - ٩٢	٥٣ - ٤٩	الفصل الأول : تعريف التصرف في الفقه الإسلامى
٩٢	٥٠	الاتجاه الأول
٩٣	٥١	الاتجاه الثانى
٩٣	٥٢	الاتجاه الثالث : (التعريف المختار)
٩٨ - ٩٥	٥٧ - ٥٤	الفصل الثانى : تعريف الواقعة في الفقه الإسلامى
٩٦	٥٥	الاتجاه الأول
٩٧	٥٦	الاتجاه الثانى
٩٨	٥٧	الاتجاه الثالث : (التعريف المختار)
٩٩	٥٨	استنتاج ومقارنة
		المطلب الرابع : تحديد محل السكوت وأثره فى إطار
١٠٧ - ١٠٠	٦٢ - ٥٩	التصرف والواقعة
١٠٠	٥٩	تمهيد وتقسيم
١٠٠	٦٠	الفرع الأول : تحديد محل السكوت
١٠٥	٦١	الفرع الثانى : تحديد الأثر المترتب على السكوت
١٠٧	٦٣	استنتاج ومقارنة
١٠٨	٦٤	خلاصة الفصل

الباب الأول		
٣.٣ - ١.٩	١٩٠ - ٦٥	تطبيقات السكوت فى عقد الزواج
١١١	٦٥	تمهيد وتقسيم
الفصل الأول		
٢٢٧ - ١١٨	١٣٢ - ٦٨	تطبيقات السكوت فى إنشاء عقد الزواج
١١٨	٦٨	تمهيد وتقسيم
١٢٩ - ١٢٠	٧٤ - ٦٩	المبحث الأول : السكوت فى الخطبة
١٢٠	٦٩	تمهيد وتقسيم
١٢٣	٧٠	المطلب الأول : سكوت المخطوبة ووليها
١٢٧	٧٣	المطلب الثانى : سكوت الخاطب
١٤١ - ١٢٩	٨١ - ٧٥	المبحث الثانى : السكوت فى الإيجاب والقبول
١٢٩	٧٥	تمهيد وتقسيم
١٣٠	٧٦	المطلب الأول : معنى الإيجاب والقبول
١٣٢	٧٧	المطلب الثانى : الترتيب بين الإيجاب والقبول
١٣٨	٨٠	المطلب الثالث : دلالة السكوت على إيجاب النكاح أو قبوله
٢٢٤ - ١٤١	١٣١ - ٨٢	المبحث الثالث : دلالة سكوت أشخاص عقد الزواج
١٤١	٨٢	تمهيد وتقسيم
٢٠٦ - ١٤٢	١٢١ - ٨٣	المطلب الأول : دلالة سكوت المرأة

١٤٢	٨٣	تمهيد وتقسيم
١٤٤	٨٤	الفرع الأول : أهمية رضا المرأة البالغة
٢٠٦ - ١٤٨	٨٦ - ١٢١	الفرع الثانى : وسيلة التعبير عن رضا المرأة البالغة
١٤٨	٨٦	تمهيد وتقسيم
١٧٦ - ١٤٩	٨٧ - ٩٦	الفصل الأول : الرضا بالزوج والصداق
١٤٩	٨٧	أولا : وسيلة تعبير الثيب عن رضاها
١٥٦	٨٨	ثانيا : وسيلة تعبير البكر عن رضاها
١٧٦	٩٧	الفصل الثانى : الإذن للولى بإبرام عقد النكاح
١٨٥	١٠٦	الفصل الثالث : إجازة الزوجة لعقد النكاح
١٩٧	١١٤	الفصل الرابع : دلالة الضحك والبكاء على رضا المرأة
٢١٣ - ٢٠٦	١٢٢ - ١٢٥	المطلب الثانى : دلالة سكوت الزوج
٢٠٨	١٢٣	أولا : إذن الزوج فى النكاح
٢٠٩	١٢٤	ثانيا : إجازة الزوج فى النكاح
٢٢٤ - ٢١٣	١٢٦ - ١٣١	المطلب الثالث : دلالة سكوت الولى
٢١٣	١٢٦	تمهيد
٢١٤	١٢٧	١ - فى المذهب الحنفى
٢١٦	١٢٨	٢ - فى المذهب المالكى
٢١٩	١٢٩	٣ - فى المذهب الشافعى
٢٢٠	١٣٠	٤ - فى المذهب الزيدى

٢٢٤	١٣١	خلاصة المطلب
٢٢٤	١٣٢	خلاصة الفصل
		الفصل الثانى
٢٢٨ - ٣٠٣	١٣٣ - ١٩٠	تطبيقات السكوت فى آثار عقد الزواج وإنهائه
٢٢٨ - ٢٦٦	١٣٤ - ١٦٨	المبحث الأول : تطبيقات السكوت فى آثار عقد الزواج
٢٢٨	١٣٤	تمهيد وتقسيم
٢٢٩ - ٢٤٩	١٣٥ - ١٥١	المطلب الأول : السكوت فى مسائل الصداق
٢٢٩	١٣٥	تمهيد وتقسيم
٢٣١	١٣٦	الفرع الأول : السكوت عن تسمية المهر عند الاستنمار
		الفرع الثانى : السكوت عن تسمية المهر حال
٢٣٣	١٣٨	العقد (التفويض)
٢٤٠	١٤٦	الفرع الثالث : السكوت عن تعجيل المهر أو تأجيله
٢٤٤	١٤٩	الفرع الرابع : سكوت البالغة عن قبض صداقها
٢٤٨	١٥١	خلاصة المطلب
٢٤٩ - ٢٦٦	١٥٢ - ١٦٨	المطلب الثانى : السكوت فى الإقرار بالزوجية والنسب
٢٤٩	١٥٢	تمهيد وتقسيم
٢٥٠	١٥٣	الفرع الأول : السكوت والإقرار بالزوجية
٢٥٤	١٥٥	الفرع الثانى : سكوت الأب عن واقعة الميلاد

٢٦١	١٦٢	الفرع الثالث : سكوت المقر له بالنسب
٢٦٦	١٦٨	خلاصة المطلب
٢٦٧ - ٣٠٠	١٦٩ - ١٨٩	المبحث الثاني : تطبيقات السكوت فى إنهاء عقد الزواج
٢٦٧	١٦٩	تمهيد وتقسيم
٢٦٨ - ٢٧٦	١٧٠ - ١٧٦	المطلب الأول : السكوت فى الفسخ بخيار البلوغ
٢٦٨	١٧٠	تمهيد
٢٧٠	١٧١	أولا : فى الفقه الحنفى
٢٧٢	١٧٢	ثانيا : فى الفقه الزيدى
٢٧٢	١٧٣	ثالثا : فى الفقه الإمامى
٢٧٣	١٧٤	خلاصة
٢٧٣	١٧٥	رابعا : فى القانون والقضاء اليمنى
٢٧٥	١٧٦	خامسا : فى التقنين والقضاء المصرى
٢٧٦ - ٢٩٤	١٧٧ - ١٨٥	المطلب الثانى : السكوت فى الفسخ بخيار العيب
٢٧٦	١٧٧	تمهيد
٢٧٨	١٧٨	أولا : فى الفقه الحنفى
٢٨٠	١٧٩	ثانيا : فى الفقه المالكى
٢٨٢	١٨٠	ثالثا : فى الفقه الشافعى
٢٨٦	١٨١	رابعا : فى الفقه الحنبلى
٢٨٨	١٨٢	خامسا : فى الفقه الزيدى

٢٩٠	١٨٣	سادسا : فى القانون والقضاء المصرى
٢٩٢	١٨٤	سابعا : فى القانون والقضاء اليمنى
٢٩٣	١٨٥	خلاصة المطلب
٣٠٠ - ٢٩٤	١٨٦ - ١٨٩	المطلب الثالث : السكوت فى تفويض الطلاق
٢٩٤	١٨٦	تمهيد
٢٩٧	١٨٧	أولا : فى الفقه الحنفى
٢٩٨	١٨٨	ثانيا : فى الفقه الزيدى
٢٩٩	١٨٩	خلاصة المطلب
٣٠٠	١٩٠	خلاصة الفصل الثانى
الباب الثانى		
٥٨٩ - ٣٠٤	١٩١ - ٣٨٠	تطبيقات السكوت فى عقد البيع
٣٠٦	١٩١	تمهيد وتقسيم
الفصل الأول		
٤٢٧ - ٣١٠	١٩٢ - ٢٦٠	مسائل السكوت فى ركن التراضى بعقد البيع
٣١٠	١٩٢	تمهيد وتقسيم
٣٧١ - ٣١١	١٩٣ - ٢٢٦	المبحث الأول : نور السكوت فى الإيجاب والقبول (وجود التراضى)

٣١١	١٩٣	تمهيد وتقسيم
		المطلب الأول : السكوت فى إيجاب البيع وقبوله
٣٥٠ - ٣١٢	٢١٣ - ١٩٤	فى القانون
٣١٢	١٩٤	تمهيد وتقسيم
٣١٣	١٩٥	الفرع الأول : دور السكوت فى الإيجاب بالبيع
٣٣٢ - ٣١٨	٢٠٤ - ١٩٧	الفرع الثانى : دور السكوت فى قبول عقد البيع
٣١٩	١٩٨	الفصل الأول : السكوت فى الوعد بالتعاقد بالبيع
٣٢١	١٩٩	الفصل الثانى : السكوت وقبول الإيجاب المنشئ لعقد البيع
		الفرع الثالث : دور السكوت فى بعض البيوع الموصوفة
٣٤٠ - ٣٣٢	٢٠٩ - ٢٠٥	(البيع بشرط التجربة ، وبيع المذاق)
٣٣٢	٢٠٥	تمهيد وتقسيم
٣٣٣	٢٠٦	الفصل الأول : السكوت فى البيع بشرط التجربة
٣٣٧	٢٠٨	الفصل الثانى : السكوت فى بيع المذاق
٤٣٨ - ٣٤١	٢١٢ - ٢١٠	الفرع الرابع : سكوت المتعاقدين عن تنظيم بعض
		مسائل البيع
٣٤١	٢١٠	تمهيد وتقسيم
٣٤٢	٢١١	الفصل الأول : الخضوع لقواعد القانون المكمل
٣٤٥	٢١٢	الفصل الثانى : الخضوع لا <u>تفاق المتعاقدين</u> <u>اللاحق</u>
٣٤٨	٢١٣	خلاصة المطلب

المطلب الثاني : السكوت فى إيجاب البيع

وقبوله فى الفقه الإسلامى

تمهيد وتقسيم

الفرع الأول : دور السكوت فى الإيجاب المنشئ لعقد البيع

الفرع الثانى : دور السكوت فى قبول عقد البيع

تمهيد وتقسيم

الفصل الأول : الاعتداد بالسكوت قبولا منشئا لعقد البيع

الفصل الثانى : الاعتداد بالسكوت قبولا للشروط

فى عقد البيع

الفصل الثالث : الاعتداد بالسكوت قرينة على الرضا بالعقد

الفصل الرابع : دلالة سكوت أحد المتعاقدين عن

عبارة المبتدى منها

خلاصة المطلب والمبحث

المبحث الثانى : دور السكوت فى صحة تراضى المتعاقدين

تمهيد وتقسيم

المطلب الأول : دور السكوت فى صحة تراضى

المتعاقدين فى القانون

الفرع الأول : إجازة تصرفات ناقصى الأهلية بالسكوت

الفرع الثانى : السكوت المعتبر عيبا من عيوب الإرادة

٣٧٠ - ٣٥٠	٢٢٥ - ٢١٤	
٣٥٠	٢١٤	
٣٥٢	٢١٥	
٣٦٨ - ٣٥٤	٢٢٤ - ٢١٦	
٣٥٤	٢١٦	
٣٥٥	٢١٧	
٣٥٧	٢١٨	
٣٦٠	٢٢٠	
٣٦٢	٢٢١	
٣٦٨	٢٢٥	
٤٢٣ - ٣٧١	٢٢٧ - ٢٦٠	
٣٧١	٢٢٧	
٣٨٦ - ٣٧٣	٢٢٨ - ٢٣٦	
٣٧٣	٢٢٩	
٣٧٥	٢٣٠	

٣٨٣	٢٣٤	الفرع الثالث : أثر عيوب الإرادة على التعبير بالسكوت
٣٨٥	٢٣٦	خلاصة المطلب
		المطلب الثاني : دور السكوت فى صحة تراضى
٤٢٣ - ٣٨٧	٢٥٨ - ٢٣٧	المتبايعين فى الفقه الإسلامى
٣٨٧	٢٣٧	تمهيد وتقسيم
		الفرع الأول : الإذن والإجازة بالسكوت لتصرفات
٤٠١ - ٣٨٧	٢٤٥ - ٢٣٨	ناقصى الأهلية
٣٨٩	٢٣٩	أولا : فى الفقه الحنفى
٣٩٤	٢٤٢	ثانيا : فى الفقه المالكى
٣٩٦	٢٤٣	ثالثا : فى الفقه الشافعى
٣٩٨	٢٤٤	رابعا : فى الفقه الحنبلى
٣٩٩	٢٤٥	خامسا : فى الفقه الزيدى
		الفرع الثانى : السكوت المعتبر عيبا من عيوب الإرادة
٤١٦ - ٤٠١	٢٥٣ - ٢٤٦	(السكوت التدليسى)
٤٠١	٢٤٦	تمهيد وتقسيم
٤٠٧	٢٤٨	أولا : فى المذهب الحنفى
٤٠٨	٢٤٩	ثانيا : فى المذهب المالكى
٤١١	٢٥١	ثالثا : فى المذهب الشافعى
٤١٢	٢٥٢	رابعا : فى المذهب الحنبلى

٤١٤	٢٥٣	خامسا : فى المذهب الزيدى
٤١٦	٢٥٤	الفرع الثالث : أثر عيوب الإرادة على التعبير بالسكوت
٤٢١	٢٥٨	خلاصة المطلب والمبحث
٤٢٤	٢٦٠	خلاصة الفصل
الفصل الثانى		
٥٢٦ - ٤٢٨	٣٢٩ - ٢٦١	السكوت فى ركن المحل فى عقد البيع (المبيع والتمن)
٤٢٨	٢٦١	تمهيد وتقسيم:
٤٤٤ - ٤٣٠	٢٧٢ - ٢٦٢	المبحث الأول : السكوت فى تعيين المبيع
٤٣٠	٢٦٢	تمهيد وتقسيم
٤٣٥ - ٤٣١	٢٦٥ - ٢٦٣	المطلب الأول : السكوت والعلم الكافى بالمبيع فى القانون
٤٣١	٢٦٣	أولا : فى القانون المدنى المصرى
٤٣٤	٢٦٤	ثانيا : فى القانون المدنى اليمنى
٤٣٥	٢٦٥	خلاصة المطلب
٤٤٣ - ٤٣٦	٢٧١ - ٢٦٦	المطلب الثانى : السكوت وخيار الرؤية فى الفقه الإسلامى
٤٣٦	٢٦٦	تمهيد
٤٣٨	٢٦٧	أولا : فى الفقه الحنفى
٤٤٠	٢٦٨	ثانيا : فى الفقه المالكى
٤٤٠	٢٦٩	ثالثا : فى الفقه الشافعى والحنبل

٤٤١	٢٧٠	رابعاً : فى الفقه الزيدى
٤٤٣	٢٧١	خلاصة المطلب والمبحث
٤٨٨ - ٤٤٤	٢٧٣ - ٣٠٤	المبحث الثانى : السكوت فى بيع ملك الغير
٤٤٤	٢٧٣	تمهيد وتقسيم
٤٦١ - ٤٤٥	٢٧٤ - ٢٨٣	المطلب الأول : السكوت فى بيع ملك الغير فى القانون
٤٤٥	٢٧٤	تمهيد وتقسيم
٤٥٣ - ٤٤٦	٢٧٥ - ٢٧٩	الفرع الأول : السكوت فى بيع ملك الغير الخالص
٤٤٦	٢٧٥	تمهيد
٤٤٩	٢٧٦	أولاً : فى القانون المدنى المصرى
٤٥١	٢٧٧	ثانياً : فى القانون المدنى اليمنى
٤٥٢	٢٧٨	ثالثاً : فى التقنين المدنى العراقى
٤٥٢	٢٧٩	رابعاً : فى التقنين المدنى المغربى والتونسى
٤٥٣	٢٨٠	الفرع الثانى : السكوت فى بيع الشريك جزءاً مفرزاً
٤٥٤	٢٨١	من المال الشائع
٤٥٩	٢٨٣	الفرع الثالث : السكوت فى بيع المريض مرض الموت
		خلاصة المطلب
٤٨٦ - ٤٦١	٢٨٤ - ٣٠٢	المطلب الثانى : السكوت فى بيع ملك الغير فى
٤٦١	٢٨٤	الفقه الإسلامى
		تمهيد

٤٦٤	٢٨٥	أولا : فى الفقه الحنفى
٤٧٠	٢٩٠	ثانيا : فى الفقه المالكى
٤٧٦	٢٩٧	ثالثا : فى الفقه الشافعى
٤٧٩	٢٩٨	رابعا : فى الفقه الحنبلى
٤٨٠	٢٩٩	خامسا : فى الفقه الزيدى
٤٨٢	٣٠٠	سادسا : فى الفقه الظاهرى
٤٨٣	٣٠١	سابعا : فى فقه الشيعة الإمامية
٤٨٤	٣٠٢	خلاصة المطلب والمبحث
٥٢١ - ٤٨٩	٣٢٨ - ٣٠٥	المبحث الثالث : السكوت فى <u>تحديد الثمن</u>
٤٨٩	٣٠٥	تمهيد وتقسيم
٤٨٩	٣٠٦	المطلب الأول : السكوت عن تحديد الثمن فى القانون
٤٩٥	٣١٢	خلاصة المطلب
٥٢١ - ٤٩٦	٣٢٧ - ٣١٣	المطلب الثانى : السكوت عن <u>تحديد ثمن المبيع</u>
٤٩٦	٣١٣	فى الفقه الإسلامى
٤٩٨	٣١٤	تمهيد
٥٠٣	٣١٦	أولا : فى الفقه الحنفى
٥٠٦	٣١٨	ثانيا : فى الفقه المالكى
٥١١	٣٢١	ثالثا : فى الفقه الشافعى
		رابعا : فى الفقه الحنبلى

٥١٦	٣٢٤	خامسا : فى الفقه الزيدى
٥٢٠	٣٢٧	خلاصة المطلب والمبحث
٥٢١	٣٢٩	خلاصة الفصل
		الفصل الثالث
٥٨٩ - ٥٢٧	٣٣٠ - ٣٨٠	السكوت فى آثار عقد البيع
٥٢٧	٣٣٠	تمهيد
٥٥٨ - ٥٢٧	٣٣١ - ٣٥٦	المبحث الأول : السكوت فى تسليم المبيع
٥٢٧	٣٣١	تمهيد وتقسيم
٥٥١ - ٥٢٨	٣٣٢ - ٣٥٠	المطلب الأول : السكوت فى تسليم المبيع فى القانون
		الفرع الأول : السكوت عن اختلاف المبيع عن
٥٢٨	٣٣٣	حالته وقت البيع
		الفرع الثانى : السكوت عن نقص أو زيادة قدر
٥٣٣	٣٣٦	المبيع المتفق عليه
٥٣٧	٣٣٩	الفرع الثالث : سكوت البائع عن تسلم المشتري للمبيع
٥٤٦ - ٥٤٠	٣٤٣ - ٣٤٧	الفرع الرابع : سكوت المشتري فى تسليم المبيع وفى تسلمه
٥٤٠	٣٤٤	أولا : سكوت المشتري عن تأخر البائع فى تسليم المبيع
٥٤٢	٣٤٦	ثانيا : سكوت المشتري عن إخطاره بالحضور لتسلم المبيع
		الفرع الخامس : أثر السكوت عن تسليم المبيع والتمن
٥٤٦	٣٤٨	على تبعة الهلاك

٥٤٩	٣٥٠	خلاصة المطلب
٥٥٦ - ٥٥١	٣٥٥ - ٣٥١	المطلب الثاني : السكوت فى تسليم المبيع فى الفقه الإسلامى
٥٥٢	٣٥٢	أولا : فى المذهب الحنفى
٥٥٤	٣٥٣	ثانيا : فى المذهب الشافعى
٥٥٥	٣٥٤	ثالثا : فى المذهب الزيدى
٥٥٦	٣٥٥	خلاصة المطلب والمبحث
٥٨٦ - ٥٥٨	٣٧٩ - ٣٥٧	المبحث الثانى : السكوت فى التزام البائع بالضمان
٥٥٨	٣٥٧	تمهيد وتقسيم
٥٦٤ - ٥٥٩	٣٦٠ - ٣٥٨	المطلب الأول : السكوت فى ضمان التعرض والاستحقاق
٥٥٩	٣٥٨	تمهيد
٥٦٠	٣٥٩	سكوت المشتري عن الحقوق المقررة على المبيع
٥٦٣	٣٦٠	خلاصة المطلب
٥٨٦ - ٥٦٤	٣٧٧ - ٣٦١	المطلب الثانى : السكوت فى ضمان العيوب
٥٦٤	٣٦١	تمهيد وتقسيم
٥٧٦ - ٥٦٦	٣٧٠ - ٣٦٢	الفرع الأول : سكوت المشتري عن عيوب المبيع فى القانون
٥٦٧	٣٦٣	أولا : فى نصوص القوانين
٥٦٨	٣٦٤	ثانيا : فى فقه القانون
٥٧٣	٣٦٨	ثالثا : فى قضاء القانون المدنى
٥٧٥	٣٧٠	خلاصة الفرع

الفرع الثانى : سكوت المشتري عن عيوب المبيع فى		
الفقه الإسلامى		
٥٨٥ - ٥٧٦	٣٧٧ - ٣٧١	تمهيد
٥٧٦	٣٧١	أولا : فى المذهب الحنفى
٥٧٨	٣٧٢	ثانيا : فى المذهب المالكى
٥٧٩	٣٧٣	ثالثا : فى المذهب الشافعى
٥٨١	٣٧٤	رابعا : فى المذهب الحنبلى والزيدى والظاهرى
٥٨٢	٣٧٥	خلاصة الفرع والمطلب والمبحث
٥٨٥	٣٧٧	خلاصة الفصل
٥٨٧	٣٨٠	
الباب الثالث		
النظرية العامة للسكوت		
(مكانته بين طرق التعبير عن الإرادة وأركانه التى يقوم عليها)		
٨٨٧ - ٥٩٠	٦٠٢ - ٣٨١	تمهيد وتقسيم
٥٩٢	٣٨١	
الفصل الأول		
العلاقة بين الإرادة والتعبير عنها		
٦٥١ - ٥٩٤	٤٢٠ - ٣٨٢	تمهيد وتقسيم
٥٩٤	٣٨٢	

٩٩٥ - ٦٢٤	٣٨٣ - ٤٠٣	المبحث الأول : العلاقة بين الإرادة والتعبير عنها فى القانون
٥٩٥	٣٨٣	تمهيد وتقسيم
		المطلب الأول : العلاقة بين التعبير والإرادة فى نظريتى
٥٩٧ - ٦٠٣	٣٨٤ - ٣٨٦	الإرادة الظاهرة والباطنة
٥٩٨	٣٨٥	الفرع الأول : نظرية الإرادة الباطنة
٦٠٠	٣٨٦	الفرع الثانى : نظرية الإرادة الظاهرة
٦٢٣ - ٦٠٣	٣٨٧ - ٤٠٢	المطلب الثانى : التقريب بين النظريتين
		الفرع الأول : موقف التشريعات والفقهاء القانونيين منهما
٦٠٣	٣٨٧	بشكل عام
٦٢٣ - ٦٠٨	٣٩١ - ٤٠٢	الفرع الثانى : موقف القانون والفقهاء منهما فى مصر واليمن
٦٠٨	٣٩١	الفصل الأول : موقف القانون والفقهاء المصرى منهما
٦١٧	٣٩٨	الفصل الثانى : موقف القانون اليمنى منهما
٦٢٣	٤٠٣	الخلاصة
		المبحث الثانى : العلاقة بين الإرادة والتعبير عنها
٦٢٤ - ٦٤٩	٤٠٤ - ٤١٩	فى الفقه الإسلامى
٦٢٤	٤٠٤	تمهيد وتقسيم
		المطلب الأول : الإرادة الظاهرة والإرادة الباطنة
٦٢٧ - ٦٤٤	٤٠٥ - ٤١٦	فى الفقه الإسلامى
٦٢٧	٤٠٥	تمهيد

٦٣٠	٤٠٦	الفرع الأول : فى تكوين التصرف الشرعى
٦٣٦	٤١١	الفرع الثانى : فى صحة التصرف الشرعى
٦٣٧	٤١٢	١- موقف الفقه من الخطأ والنسيان
٦٣٩	٤١٣	٢- موقف الفقه من الإكراه والهزل
		المطلب الثانى : ضرورة الإظهار وعلاقته بالإرادة
٦٤٥	٤١٧	فى الفقه الإسلامى
٦٥٠	٤٢٠	خلاصة الفصل
		الفصل الثانى
٧٩٨ - ٦٥٢	٤٢١ - ٥١٢	العلاقة بين السكوت والتعبير عن الإرادة
٦٥٢	٤٢١	تمهيد وتقسيم
٧٠٨ - ٦٥٢	٤٢٢ - ٤٥٥	المبحث الأول : علاقة السكوت بالتعبير عن الإرادة فى القانون
٦٥٢	٤٢٢	تمهيد وتقسيم
٦٦٤ - ٦٥٣	٤٢٣ - ٤٢٩	المطلب الأول : أنواع التعبير عن الإرادة فى القانون
٦٥٣	٤٢٣	تمهيد وتقسيم
٦٥٦	٤٢٤	الفرع الأول : معيار التفرقة بين التعبيرين الصريح والضمنى
٦٥٦	٤٢٥	أولا : المعيار الشخصى
٦٥٧	٤٢٦	ثانيا : المعيار الموضوعى
٦٦١	٤٢٩	الفرع الثانى : تعريف التعبيرين الصريح والضمنى

٧٠٧ - ٦٦٤	٤٥٤ - ٤٣٠	المطلب الثاني : مكانة السكوت بين وسائل التعبير عن الإرادة في القانون
٦٦٤	٤٣٠	تمهيد وتقسيم
٦٧٨ - ٦٦٥	٤٣٧ - ٤٣١	الفرع الأول : وسائل التعبير عن الإرادة
٦٦٦	٤٣٢	الفصل الأول : التعبير عن الإرادة بالألفاظ
٦٦٧	٤٣٣	الفصل الثاني : التعبير عن الإرادة بالكتابة
٦٦٩	٤٣٤	الفصل الثالث : التعبير عن الإرادة بالإشارة
٦٧٣	٤٣٥	الفصل الرابع : التعبير عن الإرادة باتخاذ موقف إيجابي
٧٠٠ - ٦٧٨	٤٤٩ - ٤٣٨	الفرع الثاني : طبيعة السكوت المعبر عن الإرادة في القانون
٦٧٨	٤٣٨	تمهيد وتقسيم
٦٧٩	٤٣٩	الفصل الأول : طبيعة السكوت في النصوص القانونية
٦٨١	٤٤٠	الفصل الثاني : طبيعة السكوت في فقه القانون المدني
٦٩١	٤٤٥	الفصل الثالث : طبيعة السكوت في قضاء القانون المدني
٦٩٥	٤٤٦	الفصل الرابع : الرأي المختار : السكوت وسيلة للتعبير
٧٠٧ - ٧٠١	٤٥٤ - ٤٥٠	الفرع الثالث : تمييز السكوت عن وسائل التعبير
٧٠١	٤٥٠	المتقاربة معه
٧٠٢	٤٥١	تمهيد
٧٠٢	٤٥٢	أولا : السكوت والتعبير الضمني
		ثانيا : السكوت والإرادة

٧٠٤	٤٥٣	ثالثا : السكوت ووسائل التعبير
٧٠٨	٤٥٥	خلاصة المبحث
		المبحث الثاني : علاقة السكوت بالتعبير عن الإرادة
٧٩٦ - ٧٠٨	٤٥٦ - ٥١١	في الفقه الإسلامي
٧٠٨	٤٥٦	تمهيد وتقسيم
٧٢٢ - ٧٠٩	٤٥٧ - ٤٦٨	المطلب الأول : أنواع التعبير عن الإرادة في الفقه الإسلامي
٧٠٩	٤٥٧	تمهيد وتقسيم
٧١٢ - ٧١٠	٤٥٨ - ٤٥٩	الفرع الأول : حقيقة التعبير الصريح والكنائي
٧١٠	٤٥٨	أولا : تعريف التعبير الصريح
٧١٢	٤٥٩	ثانيا : تعريف التعبير الكنائي
٧٢١ - ٧١٣	٤٦٠ - ٤٦٨	الفرع الثاني : التمييز بين التعبيرين الصريح والكنائي
٧١٤	٤٦١	أولا : معيار التمييز بين التعبير الصريح والكنائي
٧١٥	٤٦٢	ثانيا : التفريق بين الكناية والدلالة والصريح المقابل لهما
٧١٨	٤٦٥	ثالثا : تحديد مدلول التعبير الصريح والكنائي
		المطلب الثاني : مكانة السكوت بين وسائل التعبير عن
٧٩٦ - ٧٢٢	٤٦٩ - ٥١١	الإرادة في التشريع والفقه الإسلامي
٧٢٢	٤٦٩	تمهيد وتقسيم
٧٦٧ - ٧٢٣	٤٧٠ - ٤٩٥	الفرع الأول : وسائل التعبير عن الإرادة في الفقه الإسلامي
٧٢٣	٤٧٠	تمهيد

٧٢٤	٤٧١	الفصل الأول : التعبير عن الإرادة بالألفاظ
٧٣٨	٤٨٠	الفصل الثاني : التعبير عن الإرادة بالكتابة
٧٤٦	٤٨٥	الفصل الثالث : التعبير عن الإرادة بالإشارة
٧٥٧	٤٩١	الفصل الرابع : التعبير عن الإرادة بالأفعال
٧٦٨ - ٧٩٦	٤٩٦ - ٥١١	الفرع الثاني : طبيعة السكوت المعبر عن الإرادة في التشريع والفقہ الإسلامي
٧٦٨	٤٩٦	تمهيد وتقسيم
٧٦٩	٤٩٧	الفصل الأول : السكوت المعبر عن الإرادة في النصوص الشرعية
٧٧٦	٥٠٢	الفصل الثاني : السكوت كوسيلة للتعبير عن الإرادة عند فقهاء الشريعة
٧٩٠	٥٠٩	الفصل الثالث : الرأي المختار : السكوت تعبير صريح وكنائي
٧٩٧	٥١٢	خلاصة الفصل
٨٨٧ - ٧٩٩	٥١٣ - ٦٠٢	الفصل الثالث أركان السكوت المعبر عن الإرادة
٧٩٩	٥١٣	تمهيد وتقسيم
٨٧٦ - ٨٠٠	٥١٤ - ٥٩٣	المبحث الأول : الركن الأول : حالة السكوت

٨٠٠	٥١٤	تمهيد وتقسيم
		المطلب الأول : ماهية السكوت المعبر عن الإرادة
٨٢٣ - ٨٠٠	٥٣٧ - ٥١٥	في القانون والفقہ الإسلامی
٨٠١	٥١٦	الفرع الأول : شروط <u>السكوت المعبر عن الإرادة</u>
٨٢٣ - ٨٠٢	٥٣٧ - ٥١٩	الفرع الثاني : <u>أنواع السكوت المعبر عن الإرادة</u>
		الفصل الأول : السكوت الموصوف في القانون
٨١٤ - ٨٠٣	٥٣١ - ٥٢٠	والفقہ الإسلامی
٨٠٤	٥٢٣	أولاً : في نصوص القانون المدني اليمني
٨٠٧	٥٢٥	ثانياً : في نصوص القانون المدني المصري
٨١٢	٥٣٠	ثالثاً : في الشريعة الإسلامية
		الفصل الثاني : السكوت الملايس في القانون
٨٢٣ - ٨١٤	٥٣٧ - ٥٣٢	والفقہ الإسلامی
٨١٤	٥٣٢	أولاً : السكوت الملايس في القانون
٨٢٢	٥٣٧	ثانياً : السكوت الملايس في الفقہ الإسلامی
		المطلب الثاني : معيار السكوت المعبر عن الإرادة
٨٧٦ - ٨٢٣	٥٩٣ - ٥٣٨	وأساسه في القانون والفقہ الإسلامی
٨٢٣	٥٣٨	تمهيد وتقسيم
		الفرع الأول : معيار السكوت المعبر عن الإرادة
٨٣٩ - ٨٢٤	٥٥٨ - ٥٣٩	وأساسه في القانون

٨٢٤	٥٣٩	تمهيد
٨٣٦ - ٨٢٥	٥٥٣ - ٥٤٠	الفصل الأول : معايير السكوت المعبر عن القبول وأأسسه عند فقهاء القانون
٨٢٥	٥٤١	أولا : معيار الإلزام القانوني أو العرفي باعتبار السكوت قبولا
٨٢٦	٥٤٢	- أساس هذا المعيار
٨٢٧	٥٤٣	ثانيا : معيار السكوت الخاطي
٨٢٨	٥٤٤	- أساس هذا المعيار
٨٣٢	٥٤٩	ثالثا : معيار وجود قرائن وظروف مفسرة للسكوت
٨٣٣	٥٥٠	- أساس هذا المعيار
٨٣٤	٥٥١	رابعا : معايير أخرى ... وأأسسها
٨٣٩ - ٨٣٦	٥٥٨ - ٥٥٤	الفصل الثاني : معيار السكوت المعبر عن الإرادة وأأسسه في القانونين المصري واليمني
٨٣٧	٥٥٥	أولا : معيار السكوت الموصوف وأأسسه
٨٣٨	٥٥٧	ثانيا : معيار السكوت الملابس وأأسسه
٨٤٨ - ٨٤١	٥٦٦ - ٥٥٩	الفرع الثاني : معيار السكوت المعبر عن الإرادة وأأسسه في الفقه الإسلامي
٨٤١	٥٥٩	تمهيد
٨٤٤ - ٨٤١	٥٦٢ - ٥٦٠	الفصل الأول : معيار السكوت الموصوف وأأسسه في الفقه الإسلامي

٨٤١	٥٦٠	أولاً : المعيار (إلزام الساكت بالبيان بمقتضى نص أو عرف)
٨٤٤	٥٦٢	ثانياً : أساس هذا المعيار
		الفصل الثانى : معيار السكوت الملايس وأساسه
٨٤٨ - ٨٤٤	٥٦٦ - ٥٦٣	فى الفقه الإسلامى
٨٤٤	٥٦٣	أولاً : المعيار « استلزام البيان بمقتضى الحاجة »
٨٤٧	٥٦٦	ثانياً : أساس هذا المعيار
٨٧٦ - ٨٤٨	٥٩٣ - ٥٦٧	الفرع الثالث : المعيار والأساس المختاران
٨٤٨	٥٦٧	تمهيد
٨٥٢ - ٨٤٩	٥٧٠ - ٥٦٨	الفصل الأول : معيار السكوت الموصوف وأساسه
		أولاً : المعيار : « إلزام الساكت بالبيان بمقتضى
٨٤٩	٥٦٨	نص أو عرف أو اتفاق »
٨٥٠	٥٦٩	ثانياً : الأساس المختار لهذا المعيار
٨٧٦ - ٨٥٣	٥٩٣ - ٥٧١	الفصل الثانى : معيار السكوت الملايس وأساسه
		أولاً : المعيار المختار : « وجود ظروف وقرائن يفهم معها
٨٥٣	٥٧١	المخاطب بالسكوت اتجاه إرادة الساكت »
٨٥٣	٥٧١	- مضامين هذا المعيار
٨٥٤	٥٧٢	المضمون الأول : الظروف المفسرة للسكوت
٨٥٤	٥٧٣	أ - الظروف والقرائن السابقة على السكوت
٨٥٦	٥٧٤	ب - الظروف والقرائن المعاصرة للسكوت

٨٦٠	٥٧٧	ج - الظروف والقرائن اللاحقة للسكوت
		١ - الظروف التالية لسكوت من وجه إليه
٨٦١	٥٧٨	الإيجاب (تنفيذ العقد)
٨٦٦	٥٨٤	٢ - الظروف التالية لسكوت من له الإجازة
٨٧٠	٥٨٩	المضمون الثانى : المخاطب بالسكوت
٨٧١	٥٩٠	المضمون الثالث : إرادة الساكت التى يعتد بها
٨٧٥	٥٩٣	ثانيا : الأساس المختار لمعيار السكوت الملابس
		المبحث الثانى : الركنان الثانى والثالث :
٨٨٧ - ٨٧٦	٥٩٤ - ٦٠١	« الساكت والمسكوت عنه »
٨٧٦	٥٩٤	تمهيد
		المطلب الأول : الركن الثانى : « الساكت »
٨٨٤ - ٨٧٧	٥٩٥ - ٥٩٩	فى القانون والفقہ الإسلامى
٨٧٨	٥٩٦	- شروط الساكت
٨٧٨	٥٩٦	الأول : أن يكون أهلا للمستولية عن التعبير عن إرادته
٨٨١	٥٩٧	الثانى : أن تكون إرادة الساكت سليمة من العيوب
٨٨٢	٥٩٨	الثالث : أن يكون الساكت عالما بالمسكوت عنه
		المطلب الثانى : الركن الثالث : « المسكوت عنه »
٨٨٧ - ٨٨٥	٦٠٠ - ٦٠١	فى القانون والفقہ الإسلامى

٨٨٥	٦.٠	تحديد ماهية المسكوت عنه وشرطه
		شرط المسكوت عنه : (أن يكون أمرا يتعلق به ابتداء
٨٨٥	٦.١	حق للساكت أو عليه)
٨٨٧	٦.٢	خلاصة الفصل
٨٨٨ - ٩٠٤	٦.٣ - ٦.١٥	الخاتمة
٩٠٥ - ٩٥٦	—	قائمة المراجع
٩٥٧ - ٩٨٤	—	فهرس الموضوعات